

الحكومات التي زادت من مساهماتها، وتحث الحكومات التي لم تسدّد بعد التبرعات التي عقدها للصدوق لعام ١٩٨٥، أو التي عقدت تبرعات لعام ١٩٨٦، على أن تقوم بذلك في المستقبل القريب.

الجلسة العامة ١١٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٢٠١/٤٠ - أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان فانكوفر بشأن المستوطنات البشرية، ١٩٧٦^(٩١)، وما اعتمده الممثل: مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية من توصيات ذات صلة بشأن التدابير القومية^(٩٢)،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٦٩/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤،

وإذ تحيط علماً بقرار لجنة المستوطنات البشرية ٣/٨ المؤرخ في ١٠ أيار/مايو ١٩٨٥^(٨٨)،

وقد جزعت جزءاً شديداً لاستمرار سياسات الاستيطان الاسرائيلية التي أعلن أنها لاغية وباطلة وأنها عقبة رئيسية أمام السلم،

وإذ تدرك الحاجة إلى تحديد المشاريع الإنمائية ذات الأولوية اللازمة لتحسين أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة،

١ - تحيط علماً مع القلق بتقرير الأمين العام عن أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة^(٩٣)؛

٢ - تحيط علماً أيضاً بالبيان الذي أدلى به، في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥، المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية^(٩٤)؛

(٩١) تقرير الممثل: مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، فانكوفر، ٣١ أيار/مايو - ١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم البيع 76 IV A والنسب). الفصل الأول.

(٩٢) المرجع نفسه، الفصل الثاني.

(٩٣) A/40/373-E/1985/99.

(٩٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الأربعون، اللجنة الثانية، الجلسة ١٧، الفقرات ٩٣ - ٩٩.

وزيادة تطوير المنهجية على ضوء الخبرات المكتسبة في برنامج البيئة المتوسط الأجل على مستوى المنظومة للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩؛

٥ - تحيط علماً بالعمل الذي قامت به اللجنة الخاصة المعنية بالمنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، التي اتخذت اسم اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، وبالععمل الذي قامت به اللجنة التحضيرية الحكومية الدولية التي تنخلل الدورات والمعنية بالمنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها لإعداد تقريرها، وتشير إلى العلاقة بين اللجنة العالمية واللجنة التحضيرية كما حددها قرار الجمعية العامة ١٦١/٣٨؛

٦ - تحيط علماً بالتقدم المحرز بشأن الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة في عام ١٩٨٥، بما في ذلك اعتماد اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، والبروتوكول الدولي لاتفاقية عام ١٩٧٩ المتعلقة بالتلوث الجوي البعيد المدى عبر الحدود، وانعائات الكبريت وتدفقاته، وتنظيم الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف في اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة؛

٧ - تسمى أن التدابير المتخذة لمعالجة اضمحلال قاعدة الموارد الطبيعية في البلدان المتضررة من الجفاف والتصحر ينبغي أن يكون من بين أهدافها الرئيسية الاستغلال المستمر لقاعدة الموارد الطبيعية وزيادة إنتاجها؛

٨ - ترحب بالأهمية التي يعلّقها مجلس الإدارة على النهج والبرامج الإقليمية ذات الصلة بالتعاون الدولي في ميدان البيئة، وتشدد في هذا السياق على أهمية التخطيط الإقليمي المحدد الذي تعينه المناطق ذاتها؛

٩ - تحيط علماً مع التقدير بعقد المؤتمر الأول للوزراء الأفريقيين المعني بالبيئة في القاهرة في الفترة من ١٦ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥؛

١٠ - تدعو المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى زيادة تنسيق أنشطة البرنامج مع أنشطة المؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة، والتعاون على نحو ملائم مع منظمي المبادرات الدولية بشأن مستقبل الأحياء، وتقديم تقارير عن ذلك إلى مجلس الإدارة؛

١١ - تؤكد من جديد الحاجة إلى تعزيز الدور النسقي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وإلى موارد إضافية لمساعدة البلدان النامية على التصدي لمشاكلها البيئية الخطيرة، وتحث المدير التنفيذي للبرنامج على أن يقوم، بالتنسيق مع الحكومات والمنظمات الدولية المعنية، بالإسراع في جهوده في هذا الميدان وتكثيفها؛

١٢ - تعرب عن تقديرها للحكومات التي تواصل المساهمة في صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبصفة خاصة

٢٠٢/٤٠ - المستوطنات البشرية

الف

تقرير لجنة المستوطنات البشرية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمنين ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ١٦٢/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن الترتيبات المؤسسية للتعاون الدولي في ميدان المستوطنات البشرية ، و ١١٦/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تعزيز أنشطة المستوطنات البشرية ،

وإذ تدرك الفجوة الضخمة جداً بين الموارد المتاحة عن طريق التبرعات لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبين حاجات البلدان النامية التي تطلب المساعدة من المركز ،

وقد نظرت في تقرير لجنة المستوطنات البشرية عن أعمال دورتها الثامنة^(٩٥) ،

١ - تحييط علماً بتقرير لجنة المستوطنات البشرية عن أعمال دورتها الثامنة :

٢ - تحييط علماً مع التقدير بالتقدم المستمر الذي تحوزه اللجنة وأمانتها ، وهي مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ، في إسداء المشورة وتقديم المساعدة إلى الحكومات في جهودها الرامية إلى توفير المأوى والخدمات الملائمة لشعبها ، ولاسيما للفقراء والمحرومين :

٣ - تطلب إلى جميع الحكومات أن تعطي الأولوية اللازمة في برامجها الإنمائية وبرامج المساعدة الإنمائية إلى أنشطة المستوطنات البشرية كوسيلة مؤكدة لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وكذلك إلى التوزيع المنصف لفوائد هذه التنمية على جميع قطاعات السكان :

٤ - تحييط علماً بالقرار ١٢/٨ المؤرخ في ٨ أيار/مايو ١٩٨٥ الصادر عن لجنة المستوطنات البشرية^(٨٨) ، وتحث في هذا

٣ - ترفض الخطط والإجراءات الاسرائيلية الرامية إلى تغيير التكوين الديموغرافي للأراضي الفلسطينية المحتلة ، ولاسيما الزيادة والتوسع في المستوطنات الاسرائيلية ، وغير ذلك من الخطط والإجراءات التي تخلق أوضاعاً تؤدي إلى تشريد الفلسطينيين وخروجهم من الأراضي الفلسطينية المحتلة :

٤ - تعرب عن جزعها إزاء تدهور أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ نتيجة للاحتلال الاسرائيلي :

٥ - تؤكد أن الاحتلال الاسرائيلي يتنافى مع المتطلبات الأساسية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة :

٦ - ترجو من الأمين العام :

(أ) أن ينظم بحلول نيسان/أبريل ١٩٨٧ ، حلقة دراسية تناول المشاريع الإنمائية ذات الأولوية اللازمة لتحسين أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، بما في ذلك وضع برنامج إسكاني عام وشامل حسب التوصية الواردة في قرار لجنة المستوطنات البشرية ٣/٨ :

(ب) أن يقوم بالأعمال التحضيرية اللازمة للحلقة الدراسية ، مع الإعداد لاشراك منظمة التحرير الفلسطينية فيها :

(ج) أن يدعو خبراء لتقديم ورقات في هذه الحلقة الدراسية :

(د) أن يدعو كذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة :

(هـ) أن يقدم تقريراً عن الأعمال التحضيرية للحلقة الدراسية إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي :

(و) أن يقدم تقريراً عن الحلقة الدراسية إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ١١٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

(٩٥) المرجع نفسه ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٨ (A/40/8) .